

**A**

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERALA/43/917  
16 December 1988  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

## الجمعية العامة

الدورة الثالثة والأربعون  
البند ٨٤ من جدول الأعمالالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

## تقرير اللجنة الثانية

المقرر : السيد مارتن والتر (تشيكوسلوفاكيا)أولا - مقدمة

١ - في الجلسة العامة ٢ المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج في جدول أعمالها البند المعنون :

## "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية :

(ا) "الأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة ؛

(ب) "برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؛

(ج) "صندوق الأمم المتحدة للاسكان ؛

(د) "منظمة الأمم المتحدة للطفولة ؛

(هـ) "برنامج الأغذية العالمي" .

وفي الجلسة نفسها ، قررت الجمعية العامة إحالة البند الى اللجنة الثانية .

.../..

٤٩٦٩٠ 88-33431

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في البند في جلساتها من ٣١ إلى ٣٦ و ٤٢ و ٤٤ و ٤٧ و ٤٨ ، المعقدة في ٣ و ٤ و ٧ و ٨ و ١٥ و ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر و ٦ و ٩ كانون الأول/ديسمبر . ويرد سرد للمناقشة العامة التي أجرتها اللجنة بشأن هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/43/SR.31-36) و ٤٢ و ٤٤ و ٤٧ و ٤٨ ) . ويستعرض الانتباه أيضاً إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها من ٣ إلى ١٠ المعقدة في الفترة من ٥ إلى ٧ و ١٠ و ١١ تشرين الأول/أكتوبر (A/C.2/43/SR.3-10) .

٣ - وللنظر في هذا البند ، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة :

(١) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٨ A/43/3

A/43/273- رسالة مؤرخة في ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٨ ووجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة ، يحيط بها نص البيان الختامي للمؤتمر الإسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية ، "دورة التضامن الإسلامي مع انتفاضة الشعب الفلسطيني" ، المعقد في عمان في الفترة من ٣ إلى ٧ شعبان عام ١٩٠٨ هجري (٢١ إلى ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٨)

A/43/393- رسالة مؤرخة في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ووجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة ، يحيط بها نص البيان الختامي والتقارير والقرارات التي اعتمدها المؤتمر الإسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية ، "دورة التضامن الإسلامي مع انتفاضة الشعب الفلسطيني" المعقد في عمان في الفترة من ٣ إلى ٧ شعبان عام ١٩٠٨ هجري (٢١ إلى ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٨)

A/43/457- رسالة مؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٨٨ ووجهة إلى الأمين العام من رئيس E/1988/102 وفد الجمهورية الديمocratique الالمانية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٨

(١) سيصدر بوصفه وثيقة من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٣ (A/43/3/Rev.1) .

رسالة مؤرخة في ١٤ تموز/يوليه ١٩٨٨ ووجهة الى الامين العام من  
ممثل استراليا ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، وكندا ، والمملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة  
الأمريكية ، واليابان لدى الامم المتحدة

A/43/463-  
E/1988/106

رسالة مؤرخة في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ووجهة الى الامين العام من  
الممثل الدائم للجمهورية الديمقراتية الالمانية لدى الامم المتحدة

رسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ووجهة الى الامين العام من  
الممثل الدائم لتونس لدى الامم المتحدة ، يحيط بها بالاعلان الصادر عن  
الاجتماع السنوي الثاني عشر لوزراء خارجية مجموعة الـ ٧٧ ، المعقد في  
نيويورك في الفترة من ٢٨ الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨

رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ووجهة الى الامين العام  
من الممثل الدائم للكويت لدى الامم المتحدة ، يحيط بها بقرارات  
الدورة الاستثنائية الثالثة لمجلس المنظمة الاقليمية لحماية البيئة  
البحرية ، المعقدة في الكويت في ٣١ تشرين الاول/اكتوبر و ١ تشرين  
الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

مذكرة من الامين العام متعلقة بالاجراء الذي اتخذه برنامج الامم  
المتحدة الإنمائي بشأن تنفيذ قرارات الجمعية العامة ١٥١٤  
(د - ١٥) و ٢٦٢١ (د - ٢٥) و ٢١١٨ (د - ٢٨) المتعلقة بتنفيذ إعلان منع  
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

(٤) الانشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة

مذكرة من الامين العام يحيط بها تقرير المدير العام للتنمية والتعاون  
الاقتصادي الدولي بشأن الانشطة التنفيذية من أجل التنمية

A/43/426-  
E/1988/74  
و Add.1  
و Add.1/Corr.  
و Add.2  
و 3

A/C.2/43/L.8 مذكرة من الأمين العام بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

E/1988/76 مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقارير هيئات ادارة مؤسسات منظومة  
الامم المتحدة

(ب) برنامج الامم المتحدة الإنمائي

E/1988/19 تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الإنمائي عن اجتماعه التنظيمي  
لعام ١٩٨٨ ودورته الاستثنائية ودورته الخامسة والثلاثين<sup>(٢)</sup>

(ج) صندوق الامم المتحدة للسكان

E/1988/19 تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الإنمائي عن اجتماعه التنظيمي  
لعام ١٩٨٨ ودورته الاستثنائية ودورته الخامسة والثلاثين<sup>(٣)</sup>

(د) منظمة الامم المتحدة للطفولة

E/1988/18 تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الامم المتحدة للطفولة<sup>(٤)</sup>

شانيا - النظر في المقترنات

A/C.2/43/L.43 مشروع القرار

٤ - في الجلسة ٤٢ المعقدة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، قسام ممثل زائير ،

---

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٨ ، الملحق رقم  
• (E/1988/19) ١٩

(٣) المرجع نفسه ، الفصل الخامس .

(٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٨ (E/1988/18) .

نيابة عن الدول الأفريقية ، بعرض مشروع قرار (A/C.2/43/L.43) بعنوان "التجديد الثالث لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية" ، وفيما يلي نصه :

**"إن الجمعية العامة ،"**

"إذ تشير إلى الإعلان العالمي للقضاء على الجوع وسوء التغذية الذي اعتمدته المؤتمر العالمي للأغذية<sup>(٥)</sup> ، وإلى برنامج العمل الذي اعتمدته المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية<sup>(٦)</sup> ،

"وإذ تؤكد على الدور الأساسي الذي تلعبه الزراعة ، والذي يلعبه في إطار الزراعة القطاع التقليدي المتمدل في الاستثمارات المغيرة ، في الإنعاش الاقتصادي وفي بث الحياة في عملية التنمية ؛ وإذ تؤكد أيضاً على أهمية توفير المدخلات الزراعية بشكل مضمون ومتزايد وتنمية الموارد البشرية لتمكين البلدان المنخفضة الدخل ، ولاسيما أقل البلدان نموا ، من زيادة انتاجها المحلي من الأغذية ،

"وإذ تسلم بما قدمه الصندوق الدولي للتنمية الزراعية من إسهام هام في تعبئة موارد إضافية ضخمة وفي وضع استراتيجيات مبتكرة وفعالة لدعم ما يبذله صغار المزارعين وغيرهم من فقراء الريف من جهود لتحرير أنفسهم من الجوع والفقر وسوء التغذية ،

"وإذ تلاحظ أن المشاورات المتعلقة بالتجديد الثالث لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية جارية حالياً وإذ تكرر النداء الصادر عن المجتمع الدولي في الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة

(٥) تقرير المؤتمر العالمي للأغذية ، روما ، ٥ - ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ (مشورات الأمم المتحدة ، رقم المبادئ F.75/II.A.3) ، الفصل الأول .

(٦) تقرير المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، روما ، ١٢ - ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ (المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية / تقرير) ، الجزء الأول .

والتنمية في دورته السابعة ، الذي يدعو جميع البلدان إلى رفع تجديد موارد الصندوق إلى أعلى مستوى ممكن ، مع الحفاظ في الوقت نفسه على هيكله الأصلي ،

"وإذ تكرر كذلك الشدة المتصدر عن المجتمع الدولي في البلاغ الذي أصدرته في أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ اللجنة المشتركة للتنمية التابعة لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي بهدف أن تنهي بسرعة جميع البلدان الأعضاء في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية المفاوضات المتعلقة بالتجديد الثالث لموارد الصندوق نهاية ناجحة ،

"وإذ تعرب عن امتنانها للبلدان النامية المستفيدة الكثيرة من البلدان الأعضاء في الفئة الثالثة من تصنيف الصندوق الدولي للتنمية الزراعية - وعدها يتتجاوز ٦٠ بلدا منها - التي أعلنت بالفعل عن زيادات هامة في مساهماتها في التجديد الثالث لموارد الصندوق ، تجاوز مجموعها ثلثي المبلغ الذي حددته هي وقدره ٧٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، وامتنانها للبلدان المصنفة الأعضاء في الفئة الأولى من تصنيف الصندوق التي أعلنت عن استعدادها لأن تنظر في مسألة تقديم المبلغ البالغ من تبرعات الفئة الثالثة بالإضافة إلى نصيبها العادي من المساهمات في التجديد الثالث لموارد الصندوق ، وامتنانها كذلك للبلدان النامية الأعضاء في الفئة الوانية من تصنيف الصندوق التي أكدت أنها ستقدم مساهمات مماثلة لتلك التي قدمتها للتجديد الثاني للموارد ،

١" - تحث جميع الدول الأعضاء في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية على القيام بعمل حاسم للانتهاء في الوقت المحدد من المفاوضات المتعلقة بالتجديد الثالث لموارد الصندوق ، ليتمكن مجلس إدارة الصندوق اعتماده في كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، وبذلك يكون الصندوق قادرًا على الاستمرار ، وفقاً لولايته ، في مساعدة البلدان النامية على زيادة إنتاجها الغذائي ومكافحة الفقر في الريف ؛

٢" - تناشد البلدان الصناعية الأعضاء في الفئة الأولى من تصنيف الصندوق أن تبدي المرونة اللازمة لرفع مستوى التجديد إلى أعلى مستوى ممكن ؛

٣ - تتحث البلدان النامية التي تقدم مساهمات في العادة على مواصلة إظهار تضامنها مع ملايين الأشخاص الذين يعانون من الجوع والفقر في البلدان النامية ، وأن تبقى إسهامها في التجديد الثالث على نفس مستوى إسهامها في التجديد الثاني ؛

٤ - تتحث البلدان النامية المستفيدة الممتنعة إلى الفئضة الثالثة من تصنيف المندوب ، التي لم تقم بذلك بعد ، على بذلك جهد خاص خلال المفاوضات المتعلقة بالتجديد الثالث لكي يتتسنى بسرعة بلوغ الهدف الذي حددته والمتمثل في تقديم ٧٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة بعمليات قابلة للتحويل ٠.

٥ - وفي الجلسة ٤٤ المعقدة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، أدى ممثل زائر سر بيبيان زيارة عن الدول الأفريقية سبب فيه مشروع القرار A/C.2/43/L.43 .

باء - مشاريع المقترنات A/C.2/43/L.8

L.80 و L.44 و L.78 و L.42

٦ - أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بموجب مقرره ١٦٥/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، بأن تنظر الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين في مشروع المقرر المععنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية" (انظر A/C.2/43/L.8) وأن تتخذ الإجراء المناسب بشأنه . وفيما يلي نصه :

"ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

"(١) يحيط علماً بتقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية<sup>(٧)</sup> ؛

• Add.1 A/43/426-E/1988/74 و (V)

"(ب) يحيط علمها أيضاً بالمهام تلقيفات من تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي<sup>(٨)</sup> ، وبتقرير المجلس التنفيذي لمذكرة الأمم المتحدة للطفولة<sup>(٩)</sup> ، وبالتقرير السنوي الثالث عشر للجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية<sup>(١٠)</sup> ،

"(ج) يحيط علمها كذلك بالبيانات التي أدلّى بها المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي وممثلو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أمام اللجنة الثالثة (البرنامج والتنسيق) للمجلس ؛

"(د) يؤكد أهمية ما أعربت الحكومات عنه من آراء حول هذه البيانات وحول تقرير المدير العام ؛

"(ه) يحيط علمها بالتدابير التي اتخذها المدير العام لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٦٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، ويحيط علمها أيضاً بالتدابير الإضافية المقترحة واضعاً في اعتباره أنَّه ينبغي إعطاء أولوية لاستكمال المهام المذكورة بالتحديد في ذلك القرار وأنَّه ينبغي تقديم التقارير في الوقت المناسب ليتيسر للمجالس الاقتصادية والاجتماعي أن ينظر فيها على النحو الصحيح أثناء استعراض الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في ١٩٨٩ عن فترة الثلاث سنوات ؛

(٨) ١٩٨٨/١.٣١ E ، وتتضمن المقررات التي اعتمدها مجلس الادارة خلال عام ١٩٨٨ . وللاطلاع على النسخ الشهائين ، انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٨ ، الملحق رقم ٩ (19/1988/E) .

(٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٨ ، الملحق رقم ٨ (18/1988/E) .

(١٠) ٢٥/١٦ : WEP/CFA ، أُحييت إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بوصفها الوثيقة ٧/ E/1988 .

"(و) يرجو من مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي في دورته السادسة والثلاثين ، لدى استعراضه أداء الفريق العامل التابع للجنة الجامعة لمجلس الادارة ، أن يضع في الاعتبار الواجب ما أبدته الحكومات من تعليقات كما تظهر في تقرير مجلس الادارة المقدم إلى اللجنة الخاصة لمجلس الاقتصادي الاجتماعي عن الدراسة المعمقة للهيكل الحكومي الدولي للأمم المتحدة ووظائفه في الميدان الاقتصادي والاجتماعي<sup>(11)</sup> ."

٧ - وفي الجلسة ٤٢ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، قام ممثل كندا ، نيابة عن إيطاليا والدانمرك والسويد وكندا والملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج ونيوزيلندا وهولندا واليابان ، بتقديم مشروع القرار A/C.2/43.٤٢ (١١) معنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية" ، وفيما يلي نصه :

**"إن الجمعية العامة ،**

"إذ تشير إلى قراراتها ١٩٧/٣٣ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١٧١/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٩٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

١ - تلاحظ مع الارتياح المستوى العالمي من الموارد التي أعلنتها البلدان المانحة تبرعها بها في مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للاشتغال الإنمائية ، وتأكد استمرار الحاجة إلىبذل جهود مكثفة في هذا الصدد ؛

٢ - تتطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يقدم في إطار الاستعراض الشامل للسياسة العامة كل ثلاث سنوات ، الذي سيجري في عام ١٩٨٩ ، تقريراً كاملاً عن تطبيق القراريـن ١٧١/٤١ و ١٩٦/٤٢ ، بهـما في ذلك وصف الخيارات المتاحة للهيئات الحكومية الدوليـة الصانعة للسياسات والذـار المترتبة عن تلك الخيارات ، ووصياته الخاصة فيما يتعلق بجميع المسائل التي طلب تقديم تقارير بشأنها ؛

(١١) الوثائق الرسمية لمجلس الاقتصادي الاجتماعي والاجتماعي ، ١٩٨٧ ، الملحق رقم ١٢ ، (E/1987/25) ، المرفق الأول ، المقرر ٥٠/٨٧ ، المرفق .

٣" - تؤكد الأهمية التي تتعلق على وضع مقترنات محددة ، في إطار الاستعراض الذي يجري كل ثلاثة وات ، من أجل التهوف بالتعاون الدولي في ما بين البلدان النامية كوسيلة لتنمية التعاون داخل وظيفة الأمم المتحدة ، وزيادة المشتريات من البلدان النامية ، وفقاً للقرارين ١٧١/٤١ و ١٩٦/٤٢ :

٤" - تؤكد ما توليه من أهمية لتحسين أداء نظام الموقف المديم بالشكل الوارد في القرارات ١٩٧/٢٢ و ١٧١/٤١ و ١٩٦/٤٢ ، وتطلب إلى المديم في العام تقديم مقترنات محددة في هذا الصدد ، بما في ذلك معلومات عن الدور الذي يقوم به كل من المنسق المقيم والممثل المقيم التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي :

٥" - ترحب بقرار مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المتعدد ، استجابة للفقرة ٣٤ من القرار ١٩٦/٤٢ ، بأن يبدأ النظر في الترتيبات اللاحقة المتعلقة بتكليف دعم الوكالات من حيث تحديد أفضل السبل لتلبية احتياجات البلدان النامية ، وذلك من خلال تعيين فريق من الخبراء لتقدير كافة المسائل ذات الصلة وتقديم تقرير بشأنها :

٦" - تسليم بما يولى من قيمة لاجنة الجائحة الشاملة لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفريقها العامل كوسيلة لإجراء مذاشرات ذات طابع رسمي أقل مما يؤدي إلى تعزيز ادراك ممارسات وبرامج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتعزيز ثقة الدول الأعضاء فيه ، وهو أمر له قيمة خاصة في البرامج المملوكة من التبرعات :

٧" - ترحب بقيام مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوضع برنامج لتطوير الإدارة كأداة لتركيز دعم الجهود الوطنية على تحسين الادارة العامة في البلدان النامية :

٨" - ترحب أيضاً بما ألم به صندوق الأمم المتحدة للسكان من استعراض وتقدير لخبراته في مجال السكان ، وتطلب أن يتاح للجمعية العامة الاطلاع على موجز مناسب للنتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية .

٨ - وفي الجاسة ٤٢ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم ممثل تونس ، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ ، مش. روع قرار (A/C.2/43/L.44) معنون "الأنشطة ١١:تنفيذية من أجل التنمية" ، وفيما يلي نصه :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تشير إلى قراريها ٣٢٠١ (دإ-٦) و ٣٢٠٢ (دإ-٦) المؤرخين في ١٠ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بمبادرة نظرية اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (دإ-٧) ، المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

"وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٦٨٨ (د-٢٥) ، المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ المتعلق بقدرة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ،

"وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٩٧٣/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن إعادة تشكيل القواعدين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، والى الأحكام ذات الصلة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ١٩٨٨/٧٧ بشأن إنشاء المجلس ،

"وإذ تشير أيضاً إلى قراريها ١٧١/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٩٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ المتعلقين بالأنشطة ١١ التنفيذية من أجل التنمية ،

"وإذ تؤكد من جديد أن الأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها منظمة الأمم المتحدة من أجل التنمية تنفذ لصالح جميع البلدان النامية ، بناء على طبيتها ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الخاصة المتعلقة بالتنمية ،

"وإذ تشير كذلك إلى برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الإنعاش الاقتصادي في التنمية في إفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠<sup>(١٢)</sup> ،

"وإذ تضع في اعتبارها الاحتياجات الخاصة لاقل البلدان نموا ،

"وإذ تدرك المشاكل الحادة للبلدان النامية الجزيرية وغير الساحلية واحتياجاتها الخاصة من أجل التنمية للتغلب على معوباتها الاقتصادية ،

١" - تحيط علما بـتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي<sup>(١٣)</sup> ،

٢" - تحيط علما أيضا بـتقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة<sup>(١٤)</sup> ،

"الاستعراض الشامل للسياسة الذي يجري كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة

٣" - تطلب إلى المدير العام أن يعد التقارير المتعلقة باستعراض السياسة التي يجري كل ثلاث سنوات بطريقة شاملة ومتكلمة تحدد أوجه الترابط القائمة بين مختلف المشاكل والعوامل ، وأن يقدم مقتراحات محددة تتضمن سيناريوهات واستراتيجيات للعمل ، من مناظير قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل ؛

---

(١٢) قرار الجمعية العامة دإ-٢/١٢ ، المرفق ، المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٦ .

• A/43/3 (١٣)

• A/43/ (١٤)

"٤" - تطلب كذلك الى المدير العام أن يأخذ في الاعتبار تماماً ، عند إعداد هذا الاستعراض ، ما يلي :

"(أ) أن الهدف الرئيسي للأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها الأمم المتحدة هو تعزيز الاعتماد على الذات بالنسبة للبلدان النامية عن طريق التعاون المتعدد الأطراف ، وضرورة الحفاظ ، في هذا السياق ، على الطابع المتعدد الأطراف لهذه الأنشطة ؛

"(ب) تقع على عاتق حكومة البلد المستفيد المسؤولية الخالصة فيما يتعلق بوضع خطتها الإنمائية الوطنية وأولوياتها وأهدافها ، وينبغي في هذا الصدد أن تشكل البرامج الوطنية الأساسية لتحقيق التوافق بين إطار البرمجة وعملية الأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة ، بهدف تعزيز أثر تلك الأنشطة وملتها بالموضوع ؛

"(ج) المسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق البلدان النامية فيما يتعلق بتنسيق التعاون الانمائي عن طريق عدة أمور منها تحديد ترتيبات التنسيق المحلية ؛

"(د) الحاجة الى زيادة الموارد المخصصة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية زيادة كبيرة ومتواصلة وقابلة للتنبؤ بها ومضمونة وحقيقية ، لتلبية الاحتياجات المتزايدة للبلدان النامية ، ولا سيما أقل البلدان نموا ؛

"(ه) الدور الرئيسي للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بوصفهما محفلين لتوجيه السياسات بوجه عام وتنسيق الأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ؛

"(و) الحاجة الى ضمان المزيد من المرونة والتبسيط والتساق للإجراءات المتعلقة بوضع البرامج والمشاريع ، واعتمادها ، وتنفيذها ، ورصدها وتقييمها ، لتكيفها وفقاً لاحتياجات وأولويات البلدان النامية ؛

"(ز) ينبع أن تؤدي لا مركزية الأنشطة التنفيذية ، على الصعيد الميداني ، الى تشجيع المرونة والاستجابة الملائمتين لاحتياجات البلدان النامية ؛

"ج) الحاجة الى اتخاذ تدابير مبتكرة وعملية وفعالة من أجل زيادة المشتريات من البلدان النامية زيادة كبيرة في إطار الانشطة التنفيذية التي تتطلع بها منظومة الامم المتحدة ، مع مراعاة ضرورة التنفيذ الكامل للترتيبات التفضيلية المتعلقة بهذه البلدان ، والاستفادة من المؤسسات والشركات الوطنية ؛

"ط) ينبغي أن يشكل التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية بعدها هاما في جميع الانشطة التنفيذية من أجل التنمية بوصفه عنصرا أساسيا في استراتيجية الاعتماد الجماعي على الذات وأداة أساسية لتشجيع التغييرات التي تساهم في تحقيق عملية تنمية اقتصادية عالمية متوازنة وعادلة ؛

"ئ) الدور التمويلي الرئيسي الذي يقوم به برنامج الامم المتحدة الإنمائي في مجال التعاون التقني داخل منظومة الامم المتحدة ؛

٥ - تحث مجال ادارة مؤسسات جهاز الامم المتحدة الانمائي في ميدان الانشطة التنفيذية على أن تعمل بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، ومنظمة الوحدة الافريقية ، والجمعيات الاقتصادية دون الاقليمية القائمة ، عند الاقتضاء ، على تقديم دعم متزايد ، على سبيل الاولوية ، للبلدان الافريقية في مجال تنفيذ ومتابعة ورصد المواجهات ذات الاولوية في برنامج عمل الامم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا <sup>(١٢)</sup> ، للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ ؛

٦ - تحث الامين العام والرؤساء التنفيذيين لمختلف الاجهزة والمؤسسات والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة على مساعدة أقل البلدان نموا في الأعمال التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، الذي سيعقد في ايلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، وعلى ضمان قيام الاجتماعات التحضيرية الحكومية الدولية أو التي يعقدها الخبراء بالاسترشاد بالاولويات التي تحدها أقل البلدان نموا ذاتها ؛

٧ - تطلي الى برنامج الامم المتحدة الانمائي ومؤسسات التمويل الأخرى التابعة لمنظومة الامم المتحدة أن تكفل قيام الوكالات المنفذة

للمشاريع في إطار البرامج الإقليمية والإقليمية ، عند تقديم مقتراحاتها إلى الحكومات المستفيدة ، باعطاء الأولوية للخدمات التي تقدمها البرامج والهيئات المختصة التابعة للأمم المتحدة ، وفقاً لقواعد والأنظمة القائمة ؛

**"مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي"**

٨ - تقرر تغيير اسم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ليصبح كالتالي : "مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان" ؛

٩ - تقرر أيضاً أن تعقد دورات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئاته الفرعية في المستقبل في مقر الأمم المتحدة ؛

١٠ - تطلب إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فرق الفريق العامل التابع للجنته الجامعة اعتباراً من الان .

٩ - وفي الجلسة ٤٧ المعقدة في ، قدم نائب رئيس اللجنة ، السيد اييجيفيومي إلوهو أوتوبو (نيجيريا) ، مشروع قرار (A/C.2/43/L.78) معنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية" ، استناداً إلى مشاورات غير رسمية جرت بشأن مشروع القرارين A/C.2/43/L.42 و A/C.2/43/L.44 .

١٠ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/43/L.78 ، دون تصويت . (انظر الفقرة ٢١ من مشروع القرار) .

١١ - ونظراً لاعتماد مشروع القرار A/C.2/43/L.78 ، اتفقت اللجنة على عدم اتخاذ أي إجراء بشأن مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.2/43/L.8 .

١٢ - وفي الجلسة ٤٩ المعقدة في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ، أدى ممثل تونس ببيان نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ (انظر A/C.2/43/SR.49) .

١٣ - وفي الجلسة ٤٧ ، المعقدة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ، قدم نائب رئيس اللجنة ، السيد ايجيفيومي إلوهو أوتوبو (نيجيريا) ، مشروع مقرر (A/C.2/43/L.80) معنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية" ، استنادا إلى مشاورات غير رسمية جرت بشأن مشروع القرارين A/C.2/43/L.44 و L.44 . ولدى تقديمها لمشروع المقرر ، قام أيضا بتقديمه شفويًا بإضافة كلمة "زيادة" قبل كلمة "النظر" في نص المقرر ، وبوضع قوسين معقوفين حول الفقرات من ١ إلى ٣ من المرفق .

١٤ - عقب البيانات التي أدلّ بها ممثل تونس (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧) ، ونائب رئيس اللجنة ، السيد أوتوبو ، وممثلو هولندا ونيوزيلندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهنغاريا وكندا والعراق ، فضلاً عن أمين اللجنة ، قرر الرئيس إرجاء النظر في مشروع المقرر إلى جلسة لاحقة (انظر A/C.2/43/SR.47) .

١٥ - واعتمدت اللجنة ، في جلستها المعقدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ، مشروع المقرر A/C.2/43/L.80 ، وأدلى نائب رئيس اللجنة ، السيد أوتوبو ، ببيان أبلغ فيه اللجنة بأنه تم الاتفاق الآن على أن تصبح الفقرتان ٢ و ٣ فقرة واحدة وعلى أن تضاف كلمة "أو" بينهما وأن يوضع قوسان معقوفان حول الفقرتين ١ و ٢ .

١٦ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر A/C.2/43/L.80 بتصفيته المنقحة شفويًا ، دون تصويت (انظر الفقرة ٢٢ من مشروع المقرر الأول) .

١٧ - وبعد اعتماد مشروع المقرر ، أدلّ ببيان كل من ممثلي فنلندا وتونس (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧) (انظر A/C.2/43/SR.48) .

١٨ - ونظراً لاعتماد مشروع القرار A/C.2/43/L.78 A/C.2/43/L.80 ومشروع المقرر A/C.2/43/L.42 A/C.2/43/L.44 ، قام مقدمو مشروع القرارين A/C.2/43/L.44 و L.44 بسحبهما .

جيم - الوثيقة A/C.2/43/10

١٩ - في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، قدمت مذكرة من الأمين العام بعنوان "الإجراءات التي اتخذها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن تنفيذ قرارات الجمعية

العامية ١٥١٤ (د - ١٥) و ٣٦٢١ (د - ٢٥) و ٣١٨ (د - ٢٨) المتعلقة بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" إلى اللجنة الثانية (A/C.2/43/10/A).

٣٠ - وقررت اللجنة ، في جلستها ٤٨ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ، بناء على اقتراح الرئيس ، وكما هو مطلوب في الفقرة ٦ من مرفق تلك الوثيقة ، أن تحيط علماً بمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٤٧/٨٨ القاضي بإغفال الصندوق الاستئماني المخصص لمساعدة البلدان والشعوب المستعمرة وبتحويل الرصيد الباقي البالغ ٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى الموارد العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (انظر الفقرة ٢٢ من مشروع المقرر الثاني).

### ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

٢١ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

#### مشروع القرار

##### الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

##### إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ و ١٧١/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٩٧/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تؤكد أن الهدف الأول من الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في الأمم المتحدة هو النهوض باعتماد البلدان النامية على ذاتها من خلال التعاون المتعدد الأطراف ، وإذ تشدد في هذا الصدد على ضرورة الاحتفاظ بطابعها المتعدد الأطراف ،

وإذ تعيد تأكيد أن حكومة البلد المستفيد هي المسؤولة الوحيدة عن تحديد ما للتنمية الوطنية من خطط وأولويات وأهداف ، على النحو المعروف

في توافق الآراء الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٢٦٨٨ (د - ٢٥) ، وإن تشدد على أن تكامل الأنشطة التنفيذية في منظومة الأمم المتحدة مع البرامج الوطنية يعزز أثر هذه الأنشطة ودلالتها ،

وإن تشدد على الدور المركزي للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي الاجتماعي بوصفهما محفلين للتوجيه وتنسيق السياسة العامة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في منظومة الأمم المتحدة ،

وإذ تعيد تأكيد الدور المركزي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من حيث التمويل والتنسيق في مجال التعاون التقني داخل منظومة الأمم المتحدة طبقاً لتوافق الآراء عام ١٩٧٠ ولقرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً أن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في منظومة الأمم المتحدة تجري لصالح جميع البلدان النامية وبطلب منها ووفقاً لسياساتها وأولوياتها في التنمية ،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجات العاجلة المحددة لأقل البلدان نمواً ،

وإذ تدرك المشاكل الحادة للبلدان النامية الجزرية وغير الساحلية وحاجاتها الإنمائية المتميزة للتغلب على مصاعبها الاقتصادية ،

وإذ تشير إلى برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في إفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠<sup>(١٥)</sup> ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٣١/٤٢ المؤرخ في ١٢ أيار/مايو ١٩٨٨ بشأن الخطة الخامة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى ،

وإذ تكرر تأكيد الأهمية المتعلقة على إدماج المرأة في برامج الأمم المتحدة الإنمائية ، بوصفها مشتركة في عملية التنمية ومستفيدة منها على حد

---

(١٥) القرار د ١ - ٢/١٣ ، المرفق .

سواء ، وتدعو الوكالات الممولة والمنفذة إلى تكثيف الجهود المبذولة لزيادة مشاركة المرأة ، لاسيما من البلدان النامية ، وتكرر تأكيد طلبها إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يقدم تقريرا عن هذه الجهود وعن إنشاء آليات لوضع معلومات خط الأساس وقياس النتائج ، واضعا في اعتباره متطلبات قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٦/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليو ١٩٨٧ في هذا الصدد ،

١ - تحيط علما بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي<sup>(١٦)</sup> ،

٢ - تحيط علما أيضا بتقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها منظمة الأمم المتحدة من أجل التنمية<sup>(١٧)</sup> ،

٣ - تلحظ النتائج المشجعة التي أسفر عنها مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية لعام ١٩٨٨ وتوارد استمرار الحاجة إلى تحقيق زيادة حقيقية وهامة في الموارد الازمة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على أساس مستمر وثابت وقابل للتنبؤ به ،

٤ - تحث جميع البلدان على زيادة تبرعاتها للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، ولاسيما البلدان التي لا يتناسب أداؤها العام مع قدرتها ،

٥ - تطلب إلى المدير العام أن يقدم ، في إطار استعراض السياسة العامة الذي يجري كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، تقريرا كاملا عن تنفيذ قراري الجمعية العامة ١٧١/٤١ و ١٩٦/٤٢ حتى تاريخه ، وأن يعد تقاريره بطريقة شاملة ، مبينا أوجه الترابط بين المشاكل والعوامل حسب الاقتضاء ، ومحددا الخيارات المتاحة وأن يقدم توصياته المحددة بما في ذلك السينarioهات الممكنة لتنفيذها ،

(١٦) سيمدر بوصفه وثيقة من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٣ (A/43/3/Rev.1) .

• ٣ Add.1/Corr.1 و Add.1 و Add.2 و A/43/426-E/1988/74 (١٧)

٦ - تعييد تأكيد المسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق الحكومات المستفيدة عن تنسيق المساعدة الانمائية على الصعيد القطري ، وتوارد الحاجة إلى تحسين سير تنسيق منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري ، وتطلب إلى المدير العام :

(ا) أن يقدم تقريرا عن الاجراءات التي تتبعها مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة استجابة للفقرة ٢٤ من قرار الجمعية العامة ١٩٦/٤٢ لاستعراض هيكل مكاتبها الميدانية وترشيدتها من أجل تعزيز التعاون والاتساق والكفاءة وأن يقدم ملاحظاته بشأن التحسينات الممكنة في الهيكل الميداني من وجهات النظر تلك ،

(ب) أن يقدم ، في هذا الصدد ، مقترنات محددة للنهوض بسير نظام المنسقين المقيم ، بما في ذلك مقترنات عن الترتيبات المعنية المتفق عليها فيما بين الوكالات ، في إطار دور المنسقين المقيمين الوارد في قرارات الجمعية العامة ١٩٧/٣٣ و ١٧١/٤١ و ١٧١/٤٢ ،

(ج) أن يقدم ، في إطار الفقرتين (ا) و (ب) أعلاه ، مقترنات محددة عن طرق ووسائل تحقيق الهدف المتمثل في قيام منظومة الأمم المتحدة بتوفير المشورة التقنية على الصعيد الميداني بطريقة متكاملة ومتعددة القطاعات ، بما في ذلك توزيع الاختصاصات الموضوعية والتكنولوجية ، للحكومات المستفيدة ، على النحو المتوازن في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٣ و تأكيد في الفقرة ٢٤ من قرار الجمعية العامة ١٩٦/٤٢ ،

(د) أن يقدم معلومات عن دور كل من الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي والمنسق المقيم للأمم المتحدة فيما يتعلق بتمثيل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في الميدان ،

٧ - تؤكد على أهمية إضفاء المرونة على الإجراءات وتبسيطها وتنسيقها للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة ، بما يزيد من مدى استجابة هذه الأنشطة التنفيذية لحاجات البلدان المستفيدة وأولوياتها ، ويغافر من العباء الإداري الذي تتحمله هذه البلدان ويفهمها من إدارة المساعدة الخارجية وتنسيقها على نحو أفضل ، وترجو من المدير العام

أن يقدم مقتراحات محددة بشأن هذه المواضيع في تقريره ، كما طلت ذلك الجمعية العامة في قرارها ١٩٦/٤٢ ، وتكرر الإعراب عن رأيها القائل بأن تشجيع لا مركزية الأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة لتصبح مركزيتها على المستوى الميداني ، يعززه ، ضمن إطار مبادئ راسخة للمساءلة ، بلوغ درجة ملائمة من المرونة والاستجابة لحاجات البلدان النامية ، وتكرر تأكيد طلبها توفير معلومات عن التدابير التي اتخذتها مؤسسات المنظومة في هذا الصدد ؛

٨ - ترجو من المدير العام أن يقدم توصياته المتعلقة بالتدابير المبتكرة والعملية والفعالة لزيادة الشراء من البلدان النامية على نحو كبير ، لكي يُنظر فيها خلال الاستعراض الثلاثي للسياسة العامة الذي سيجري في عام ١٩٨٩ ، مع مراعاة الحاجة إلى التنفيذ التام للترتيبات التفضيلية للبلدان النامية واستخدام المؤسسات والشركات الوطنية لتلقي البلدان إلى أقصى حد ممكن ، ومع المراعاة الواجبة للمزيد المقارنة الإقليمية بما يتتسق مع مبدأ العطاءات التنافسية الدولية ، ومع مراعاة الحاجة إلى اتخاذ تدابير ملموسة لتحقيق التوزيع الجغرافي العامل لعمليات الشراء عن طريق الاستخدام المتزايد لمصادر توريد من البلدان النامية والبلدان المانحة المستخدمة استخداماً ناقماً ؛

٩ - تؤكد على أن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ينبغي أن يصبح طريقة مستخدمة على نطاق واسع للتعاون الإنمائي داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وتوجه في هذا الصدد انتباه المدير العام إلى الحاجة إلى وضع مقتراحات محددة يجري النظر فيها أثناء الاستعراض الثلاثي ؛

١٠ - تحت جميع مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع على التعاون التام مع المدير العام في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧١/٤١ و ١٩٦/٤٢ وتقديم جميع المعلومات المطلوبة في هذين القرارين ؛

١١ - تحت مجال إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة العاملة في ميدان الأنشطة التنفيذية على أن تقدم ، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، ومنظمة الوحدة الأفريقية والتجمعات الاقتصادية دون الإقليمية

القائمة ، حسب الاقتضاء ، دعماً متزايداً ، على سبيل الاولوية ، للبلدان الافريقية ، في تنفيذ ومتابعة ورصد المواقف ذات الاولية من برنامج عمل الامم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا ، للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠<sup>(١٥)</sup> ،

١٢ - تؤكد على الأهمية الخامسة التي تكتسيها الاعمال التحضيرية المنامية لمؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بآفاق البلدان نمواً ، معأخذ الاولويات التي تحدها تلك البلدان ذاتها في الاعتبار ، وتحيط علماً ، مع التقدير ، بمقرر مجلس إدارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ٣٠/٨٨ المؤرخ في ١ تموز/يوليه ١٩٨٨ الذي رجا فيه من مدير البرنامج أن يقوم ، بالتشاور الوثيق مع الأمين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، بتمكين أقل البلدان نمواً من الاشتراك على نحو كامل في الاعمال التحضيرية للمؤتمر ، بما في ذلك الاجتماعات التحضيرية ، وفي المؤتمر نفسه ؛

١٣ - ترحب بمقرر مجلس إدارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ٥٠/٨٨ المؤرخ في ١ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، الذي اعتمد استجابة للفقرة ٣٤ من قرار الجمعية العامة ١٩٧٤/٤٢ ، ببدء نظر فريق خبراء في ترتيبات لاحقة فيما يتعلق بتكليف الدعم من منطلق تحديد أفضل الطرق لتلبية احتياجات البلدان النامية ؛

١٤ - تدعو مجلس الإدارة إلى أن يضع في الاعتبار ، عند دراسته للترتيبات الخاصة بتكليف الدعم ، امكانيات الترتيبات الجديدة مع تعزيز تناسق الإجراءات التي تتخذها المؤسسات ذات الصلة في منظومة الامم المتحدة وكفايتها وفعاليتها ؛

١٥ - أيضاً تدعو مجلس الإدارة إلى دراسة الممارسات المتبعة عند تحديد الوكالات المنفذة للمشاريع الواقعية في إطار البرامج الإقليمية والاقليمية والعالمية مع مراعاة ما إذا كانت الاستفادة من خدمات أجهزة وبرامج الامم المتحدة المختصة أمراً مستصوباً ؛

١٦ - وكذلك تدعو مجلس الإدارة إلى أن ينظر خلال دورته السادسة والثلاثين ، في عام ١٩٨٩ ، فيما يلي وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

(٤) مسألة عقد دوراته المقبلة والدورات المقبلة لهيئاته الفرعية في مقر الأمم المتحدة ؛

(ب) امكانية تبديل اسمه ليصبح "مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان".

١٧ - ترحب بـأن يجري صندوق الأمم المتحدة للسكان استعراضاً وتقديماً لتجربته في مجال السكان وتطلب تقديم ملخص مناسب بالنتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

١٨ - تدعو الدول الأعضاء في الأجهزة والمؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة إلى معالجة قضية الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في هيئات إدارة هذه الأجهزة والمؤسسات بفرض التوصل إلى نهج منسق على نطاق المنظومة بشأن هذه القضية .

٢٢ - أيضاً توسيع اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرريـن التاليـين :

#### مشروع المقرر الأول

#### الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

تقرر الجمعية العامة إحالة الفقرات الواردة رفق هذا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٩ لإيلاثها مزيداً من النظر واتخاذ الإجراء المناسب بشأنها .

## المرفق

### الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

[١ - ترحب بقيام مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي بوضع برنامج لتطوير الادارة كأداة لتركيز الدعم المقدم للجهود الوطنية الرامية إلى تحسين الإدارة العامة في البلدان النامية ،

٢ - تسلم بما يولي من قيمة للجنة الجامعية التابعة لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي وفريقها العامل كوسيلة لإجراء مناقشات ذات طابع رسمي أقل مما يؤدي إلى زيادة إدراك ممارسات وبرامج برنامج الأمم المتحدة الانمائي وتدعم شقة الدول الأعضاء في البرنامج ، وهو أمر له قيمة خاصة في البرامج الممولة من التبرعات أو تطلب إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي فض الفريق العامل التابع للجنته الجامعية اعتباراً من الان [.]

### مشروع المقرر الثاني

#### إغلاق الصندوق الاستثماري المخصص لمساعدة البلدان والشعوب المستعمرة

تقر الجمعية العامة أن تحيط علماً بمقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي بإغلاق الصندوق الاستثماري المخصص لمساعدة البلدان والشعوب المستعمرة وتحويل رصيده المتبقى البالغ ٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى الموارد العامة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي .

-----